

المجلس 1 من شرح (الأربعين النووية) | برنامج أصول العلم

الرابع | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله الذي جعل للعلم اصولاً ويسر بها اليه وصولاً وشهاد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:00

واشهد ان محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى الله ما بينت اصول العلوم وسلم عليه وعليهم ما ابرز المنطوق منها والمفهوم اما
بعد فهذا شرح الكتاب السادس من برنامج اصول العلم - 00:00:29

رسالته الرابعة ست وثلاثين واربع مئة والف وسبعين وثلاثين واربع مئة والف وهو كتاب الأربعين في مباني الاسلام وقواعد الاحكام
للعلامة يحيى بن شرفه النووي رحمه الله المتوفى سنة ست وسبعين وست مئة. نعم - 00:00:50

الله اليكم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وببارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم
اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللحاضرين ولجميع المسلمين. قال الامام النووي رحمه الله تعالى في كتابه - 00:01:14

الأربعين في مباني الاسلام وقواعد الاحكام المشهورة بالأربعين النووية نفعنا الله بعلمه وعلمناها في الدارسين بسم الله الرحمن الرحيم.
الحمد لله رب العالمين قيوم السماوات والارض فضيلة مدبر الخائق اجمعين - 00:01:36

باعث الرسل صلوات وسلام عليه من المكلفين لهدايتهم وبيان شرائع الدين. بالدلائل القطعية البراهين احمده على جميع نعمه. واسأله
المزيد من فضله وكرمه. وشهاد ان لا اله الا الله وحده - 00:01:56

لا شريك له له الملك وحده لا شريك له الواحد القهار الكريم الغفار. وشهاد ان محمداً عبده ورسوله وخليل وأفضل المخلوقين المكرم
بالقرآن العزيز المعجزة المستمرة على تعاقب السنين. وبالسنين - 00:02:16

المسترشدين المخصوص بجموع الكلم وسماحة الدين. صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين والمرسلين وكل وسائل
الصالحين. اما بعد ابتدأ المصنف رحمه الله كتابه بالبسملة ثم ثنى بحمد الله عز وجل على جميع نعمه - 00:02:36

سائلنا ايها المزيد من فضله وكرمه. ثم تشهد شاهداً لله بالوحدانية لمحمد صلى الله عليه وسلم بالعبودية والرسالة ووقع في كلامه ما
يشير الى مقصوده في كتابه في قوله المخصوص بجموع - 00:03:03

الكلمة فان من الخصائص النبوية والسمائى المحمدية ان الله ان الله عز وجل اتاه جوامع الكلم والجامع من الكلم ما قل لفظه ومبناه
وجل قصده ومعناه ما قل لفظه ومبناه - 00:03:30

وجل قصده ومعناه فالكلام يوصف بكونه جاماً اذا اتصف بأمرتين فالكلام يوصف بكونه جاماً اذا اتصف بأمرتين احدهما قلة الالفاظ
والمباني قلة الالفاظ والمباني والآخر جلالة المقاصد والمعانى جلالة المقاصد والمعانى - 00:03:56

فإذا كان اللفظ قليلاً والمعنى جليل سمي الكلام جاماً فإذا كان اللفظ قليلاً والمعنى جليلاً سمي الكلام جاماً وجوامع الكلم التي اوتتها
محمد صلى الله عليه وسلم نوعان أحدهما القرآن الكريم - 00:04:27

فإنه غاية الجمع في الكلم فلا شيء أفع للخلق منه فهو قليل المباني جليل المعانى والآخر ما صدق عليه النعت المتقدم من كلامه صلى
الله عليه وسلم ما صدق عليه النعت المتقدم - 00:04:56

من كلامه صلى الله عليه وسلم فإذا كان لفظه قليلاً ومعناه جليلاً عد من جوامع الكلم كقوله صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة

والاحاديث المذكورة في هذا الكتاب هي من هذا الضرب - 00:05:23

فانها من جوامع كتبه صلى الله عليه وسلم. نعم السلام عليكم فقد رويانا علي بن ابي طالب وعبدالله بن مسعود ومعاذ بن جبل وابي الدرداء وابن عمر وابن عباس ابن مالك وابي هريرة - 00:05:44

رضي الله عنهم اجمعين بروايات متنوعات ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفظ على امتي اربعين حديثا من امر دينها
بعثه الله يوم القيمة في زمرة الفقهاء والعلماء - 00:06:02

وفي رواية بعثه الله بقى عالما. وفي رواية ابي الدرداء وكتت له يوم القيمة يوم شافعا وشهيدا وفي رواية ابن مسعود قيل له
دخول من اي ابواب الجنة شئت وفي رواية ابن عمر كتب في زمرة العلماء وحضر في زمرة - 00:06:22

الشهداء واتفق الحفاظ على انه حديث ضعيف وان كثرت طرقه وقد صنف العلماء رضي الله عنهم في هذا الباب ما لا يحصى
المصنفات فاول من علمته صنف فيه عبد الله بن المبارك ثم محمد بن اسلم الطوسي العالم الرباني ثم الحسن - 00:06:42

النسوي وابو بكر لا جري وابو بكر محمد بن ابراهيم الاصفهاني والزارقطري والحاكم وابو ناعم وابو عبد الرحمن السلمي وابو سعد
المالني وابو عثمان الصابوني وعبدالله بن محمد الانصاري وابو بكر البهقي وخالق لا يحصون من المتقدم - 00:07:02

والمتاخرين فقد استخرت الله تعالى في جمع اربع احاديث اقتداء بهؤلاء الائمة الاعلام واحفاظ الاسلام. وقد اتفق العلماء على جواز
العمل الضعيف في فضائل الاعمال ومع هذا فليس اعتماد على هذا الحديث بل على قوله صلى الله عليه وسلم في الاحاديث

الصحيحة - 00:07:22

الشاهد منكم الغائب وقوله صلى الله عليه وسلم ذكر المصنف رحمة الله في هذه الجملة معتمد جماعة من صنفوا الأربعينيات
الحديثية ذاكرا الاصل الذي بنوا عليه كتبه. وهو حديث من حفظ على امتي اربعين حديثا - 00:07:44

وعزاه الى رواية جماعة من الصحابة بالفاظ مختلفة ثم قال واتفق الكفار على انه حديث ضعيف وان كثرت طرقه وافتادت هذه
الجملة امررين احدهما ان الحديث المذكور حديث ضعيف ان الاحاديث المذكورة حديث ضعيف - 00:08:16

لم يرتفع ضعفه مع كثرة طرقه لم يرتفع ضعفه مع كثرة طرقه فان الجاري في العادة عند المحدث ان كثرة طرق الحديث تمنحه قوة
ان كثرة طرق الحديث تمنحه قوة وتقارصت طرق هذا الحديث - 00:08:48

رفعه عن رتبة الضعف وتقارصت طرق هذا الحديث عن رفعه عن رتبة الضعف لاشتداد ضعف احادتها ضعف احادتها فان شرط تقوية
الطرق الضعيفة بعضها بعض فان الشرط تقوية الطرق الضعيفة بعضها بعض - 00:09:17

افة الضعف خفة الضعف. فاذا كان الضعف قويا في احادتها لم يكسبها قوة فاذا كان الضعف قويا في احادتها لم يكسبها قوة. والآخر ان
الحكم على هذا الحديث بالضعف مما وقع - 00:09:45

عليه الاتفاق ان الحكم على هذا الحديث بالضعف مما وقع عليه الاتفاق. فاتفق حفاظ وهم رؤوس المحدثين الموصوفون بالمعرفة
والتقدم في هذه الصنعة ان هذا الحديث ضعيف ولا يقدح في هذا الاتفاق الذي ذكره المصنف - 00:10:12

ان احد الحفاظ قبله وهو ابو طاهر السلفي ذهب في مقدمة كتابه الاربعين البلدانية الى تقوية الحديث فان ابا طاهر من حفاظ القرن
السادس وكأن المصنف اراد اتفاقا قدימה كأن المصنف اراد اتفاقا قدימה - 00:10:43

والاجماع اذا انعقد لم يقدح فيه مخالفة من خالف بعده. والاجماع اذا انعقد لم يقدح فيه مخالفة من خالف بعده ومخالفة الاجماع تقع
في طورين تقع في طورين احدهما قبل انعقاده - 00:11:12

احدهما قبل انعقاده فيكون جرى خلاف فيه ثم اجمع الناس عليه فحينئذ يعتذر عن تلك المخالفة بانها وقعت قبل انعقاد الاجماع. فلا
تقدحوا فيه كقول ابن المنذر واتفقوا على جواز الوضوء بالماء الاجل - 00:11:43

الا ابن سيرين فيكون الاتفاق انعقد بعد ابن سيرين على جواز الوضوء بالماء المتغير بطول المكث. والآخر ان تقع تلك المخالفة بعد
انعقاد الاجماع ان تقع تلك المخالفة بعد انعقاد الاجماع - 00:12:10

فلا تقدح فيه فلا تقدحوا فيه لانه صار حجة لانه صار حجة. ومن هذا الجنس الواقع هنا فان مخالفة مخالفة ابي طالب السلفي وغيره

ممن جاء بعده لا توهن الاتفاق الذي ذكره المصنف لانه اتفاق قديم عند الحفاظ. وساق - 00:12:34

المصنف هذا الحديث الذي عد اصلا بنى عليه المصنفون في الأربعينيات مصدرا له بقوله رويانا وفيها لغتان مشهورتان الاولى ضم الراء وكسر الواو مشددة. ضم الراء وكسر الواو مشددة. رويانا - 00:13:03

والثانية فتح الراء والواو بلا تشديد. فتح الراء والواو بلا تشديد. رويانا وكل واحدة منهم بما مقامها فان اللغة الاولى رويانا يأتي بها المتكلم اذا تفضل عليه شيوخه بالرواية فان اللغة - 00:13:37

الاولى اوينما يأتي بها المتكلم اذا تفضل عليه شيوخه بالرواية فيقول رويانا اي روى لنا مشايخنا واللغة الثانية يأتي بها المتكلم اذا استنبط هو مغوي مشائخه اذا استخرج هو مروي مشايخه - 00:14:02

فاما اذا اقبل عليهم واستخرج ما عندهم من الرواية صاغ ان يقول رويانا فالفرق بينهما ان الشيخ في اللغة الاولى هو المبتدئ ببذل الرواية ان الشيخ في اللغة الاولى هو المبتدئ ببذل الرواية. فيتفضل بها على اصحابه الاخرين - 00:14:34

عن واما في اللغة الثانية فان المتعلم هو المبتدئ بطلبه منشيخ ان المتعلم هو المبتدأ بطلبه من شيخه. وذكر فيها لغة ثالثة وهي ضم الراء وكسر الواو مخففة. رويانا وهي ضم الواو الراء وكسر الواو مخففة - 00:15:02

رويانا وهذه اللغة عند التحقيق ترجع الى اللغة الاولى. وهذه اللغة عند التحقيق ترجع الى لغة الاولى فالفعل فيها مبني لغير المعلوم في كل لكنه تارة شددت الواو وتارة لم تشدد. ثم ذكر المصنف جماعة من الحفاظ الذين صنفوا في الأربعينيات من تقدمه - 00:15:30

وبذكرايا اباعث له على جمع هذه الأربعين وهو امران وارده في ذكر الاباعث له على جمع هذه الأربعين وهو امران. احدهما الاقتداء بمن ذكر من الائمة الاعلام حفاظ الاسلام الاقتداء بمن ذكر من الائمة الاعلام - 00:16:02

الاسلام والآخر بذل الجهد في بث العلم بذل الجهد في بث العلم عملا بقوله صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد منكم الغائب متفق عليه من حدث ابي بكرة رضي الله عنه. وقوله صلى الله عليه وسلم نضر الله ان سمع - 00:16:26

اني مقالتي فوعاها فادها كما سمعها رواه ابو داود والترمذى من حدث زيد ابن ثابت رضي الله عنه واسناده صحيح رواه ابو داود والترمذى من حدث زيد ابن ثابت رضي الله عنه واسناده صحيح. وذكر في اثناء كلامه اتفاق - 00:16:51

اهل العلم على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال. وفيه نظر من وجهين احدهما ان حكاية الاتفاق متعددة ان حكاية الاتفاق متعددة لوجود المخالف لوجود المخالف من يرى ان في صحيح الحديث - 00:17:14

بنية عن ضعيف من يرى ان في صحيح الحديث اغنية عن ضعيفه وهو كلام جماعة من اشهرهم الامام مسلم ابن الحجاج فانه صرخ بهذا في مقدمة صحيحه فيشمل عند هؤلاء - 00:17:43

جميع ابواب الديانة ومنها فضائل الاعمال والاخرين المعروف والاخرين الصحيح ان الحديث الضعيف لا يعمل به استقلالا ان الحديث الضعيف لا يعمل به استقلالا ما لم يقتربن بما يدعوه الى العمل به. بما ما لم يقتربن - 00:18:05

بما يدعو الى العمل به بالاجماع او قول الصحابي او علة مستنبطة او غير ذلك من القرائن التي تقوى العمل بالحديث الضعيف واظحة المسألة هذى لان الحديث الضعيف لا يعمل بالاستقلال لكن اذا اقتربن بما يدعوه الى العمل عمل - 00:18:36

به طيب ما الفرق بين وجود الحديث الضعيف هنا وعدهما الان مثلا متى تذبح العقيقة تابع فان لم يمكن في الرابع عشر فان لم يمكن فالحادي والعشرون طيب هل صح في هذا شيء بعد السابع - 00:19:08

الرابع عشر والحادي والعشرون الجواب لا ما صح في ذلك لكن عليه الاجماع فالعمل على هذا عند اهل العلم ذكره الترمذى رحمه الله طيب الان الذي لم يقع في السابع - 00:19:41

متى يستحب له ان يعوضها الرابع عشر فان لم في الحادية والعشرون يعني ايهما افضل؟ العقيقة في اليوم العاشر افي الرابع عشر الرابع عشر طيب الان المروي في في ذلك - 00:20:00

لا يصح العمل هنا وقع بماذا بالاجماع والاجماع الذي معه حديث ضعيف اقوى من الاجماع الذي لا حديث معه. وكذلك قول الصحابي الذي يقتربن بحديث ضعيف - 00:20:21

خير من قول صحابي مفرد لماذا رواه الحديث الضعيف يكذب او نقلب عدم الثبوت نقلب عدم صيانة لمقام النبي صلى الله عليه وسلم لذلك من الخطأ الواقع عدم الاعتداد بالاحاديث الضعاف مطلقا - [00:20:43](#)

فإن هذه طريقة حادثة فان الحديث الضعيف له رتبة في الرواية والدرایة. ومن اعتبر كلام أئمة الاسلام يا احمد وغيره وجد مواضع هذا الاحتجاج عنده واذا اردت ان تدرك العلم فينبغي ان تصبر طرائق اهله - [00:21:11](#)

فمثلا ابو داود قال في رسالته الى اهل مكة وما سكت عنه فهو صالح فقد يولد في الباب حديثا واحدا لا يريد غيره ومع ذلك يصرح ايضا بضعفه وتارة يورد الحديث - [00:21:36](#)

باب لا يوجد فيه غيره ويكون فيه الراوي الذي ضعفه في مقام اخر ومع ذلك يسكت عن لماذا فعل هذا لان المصنفين على الابواب ما شرطهم اللي يصنفون على الابواب الان من سنن ابي داود وسنة الترمذى - [00:21:56](#)

او غيرها من السنن لا ما يلزم عليه لان المصنفين في السنن يريدون اقوى ما روي في في الباب يريدون اقوى ما روي في الباب وان كان ضعيفة ذكره ابن حجر في احدى ترجمات في كتاب تعجيز المنفعة. فاذا اردت ان تنتفع في العلم فلا تجعل - [00:22:19](#)

افعل نفسك حاكما على اهله واستفدى من طرائقهم في فهمه والتدارك فيه فان المرء اذا امعن نظره في تصرف اهل العلم فهمه وادركه ادراكا حسنا. واذا تجرأ عليهم بالحكم بما يراه هو لم ينتفع الا قليلا - [00:22:49](#)

قال رحمة الله ثم من العلماء من جمع الأربعين في اصول الدين وبعضهم في الفروع وبعضهم في الجهاد وبعضهم في الزهد وبعضهم في الاداب وبعض في الخطب وكلها مقاصد صالحة رضي الله عن قاصدها - [00:23:13](#)

وقد رأيت جمع اربعين اهم من هذا كله وهي اربع احاديث مشتملة على جميع ذلك وكل حديث من القاعدة عظيمة من قواعد الدين قد وصفه العلماء بان مدار الاسلام عليه او هو نصف الاسلام او ثلثه او نحو ذلك. ثم التزم في هذه الأربعين - [00:23:29](#)

ان تكون صحيحة ومعظمها في صحيح البخاري ومسلم ان شاء الله تعالى ثم اتبعها بباب في ضبط خفي الفاظها وينبغي لكل راغب في الاخرة ان يعرف هذه الاحاديث لما اشتغلت - [00:23:49](#)

فعليه من المهمات واحتوت عليه من التنفيذ على جميع الطاعات وذلك ظاهر لمن تدبره. وعلى الله الكلمات مان واليه تفويض واستئناد او الجبل والنعمة وبالتوقيق والعصمة. ذكر المصنف رحمة الله في هذه الجملة شرط كتابه - [00:24:09](#)

وانه يرجع الى سبعة امور. الاول انه مشتمل على اربعين حديثا وهو كذلك بالغاء الكسر فان عدتها باعتبار الترجمات اثنان واربعون فان عدتها باعتبار الترجمات اثنان واربعون وباعتبار المعدود من الاحاديث - [00:24:32](#)

فان عدتها ثلاثة واربعون حديثا والمراد بالترجمات ما يعقد المصنف قبل طوق الحديث من العدل كقوله الحديث الاول الحديث الثاني الحديث الثالث فانه ذكر اثنين وعين ترجمة واما بالنظر الى المعدود من الاحاديث فان احاديث الكتاب - [00:25:02](#)

ثلاثة واربعون حديثا فانه في الحديث السابع والعشرين ذكر حديثين احدهما عن النواس بن سمعان رضي الله عنه والآخر عن وابسط ابن معبد رضي الله عنه فهما مجموعان في ترجمة - [00:25:33](#)

واذا فصل احدهما عن الاخر صارت عدة الاحاديث ثلاثة واربعون حديثا نبويا ومن قواعد العرب في كل منها ان العدد اذا كان دون الخمسة طرحوه اذا كان فوقها رفعوك فيقولون في الجامع الاثنين واربعين - [00:25:57](#)

هو اربعون فيقولون في الجامع لاثنين واربعين هو اربعون. فيقولون في الجامع بسبعة واربعين هو وخمسون والثاني ان هذه الأربعين شاملة ابواب الدين اصولا وفروعها ان هذه الأربعين شاملة ابواب - [00:26:29](#)

وديني اصولا وفروعها وقارب رحمة الله وترك اشياء للمتعقب ومن اشهر من اتم كتابه الحافظ ابو الفرج ابن رجب رحمة الله في جامع العلوم والحكم فانه زاد عليه حتى بلغ تلك الاحاديث - [00:26:52](#)

خمسين حديثا من جوامع الكلم. والثالث ان كل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين. وصفه العلماء بانه مدار الاسلام او نصفه او ثلثه او ربعه وهذه الاوصاف يراد بها التعظيم - [00:27:17](#)

وهذه الاوصاف يراد بها التعظيم. مما يبين علو قدر الحديث الموصوف بذلك رابع ان كل هذه الاحاديث صحيحة فيما اداه اليه

اجتهاده فقد خالف في بعضها كما تعلمها في موضعه باذن الله - 00:27:41

ولا يقدح فيما ذكره من ان هذه الاحاديث صحيحة كونه حكم على جملة منها بالحسن لأن الصحيح عند جماعة من الحفاظ يراد به الثابت الذي يجمع الصحيح والحسن. ومنن جرى على هذا ابو بكر ابن خزيمة في الصحيح وصاحبـه ابو حاتم - 00:28:08
ابن حبان في صحيحـه ثم ابو عبد اللهـ الحاكمـ في مستدرـكهـ في اخـرينـ يخرـجونـ احادـيثـ حسانـ فيـ كـتـبـ وـصـفوـهاـ فيـ الصـحـيـحـ.ـ لـانـ اـسـمـ الصـحـيـحـ عـنـهـ يـشـمـلـ الـحـسـنـ فـاـنـهـمـ يـرـيدـوـنـ بـهـ الثـابـتـةـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.ـ وـالـخـامـسـ اـنـ مـعـظـمـهـاـ فيـ صـحـيـحـيـ الـبـخـارـيـ - 00:28:36

ومسلم وعدهـ ماـ فيـهـ مـاـ اـنـ اـحـادـيـثـ الصـحـيـحـيـنـ اـتـفـاقـاـ وـاـنـفـرـادـاـ تـسـعـةـ وـعـشـرـوـنـ حـدـيـثـاـ وـعـدـةـ مـاـ فيـهـاـ مـاـ اـنـ اـحـادـيـثـ الصـحـيـحـيـنـ اـتـفـاقـاـ وـاـنـفـرـادـاـ تـسـعـةـ وـعـشـرـوـنـ حـدـيـثـاـ فـهـذـهـ الـاـحـادـيـثـ مـنـهـاـ مـاـ اـتـفـقـ عـلـيـهـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ وـمـنـهـاـ مـنـ فـرـضـ مـلـمـ وـمـنـهـاـ مـنـ فـرـضـ 00:29:05

بهـ مـسـلـمـ عنـ الـبـخـارـيـ مـاـ يـبـيـنـ جـلـالـةـ الصـحـيـحـيـنـ فـاـكـثـرـ مـاـ يـحـتـاجـ اـلـيـهـ فـيـ اـحـکـامـ اـلـاسـلـامـ هـوـ مـرـوـيـ فـيـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ.ـ وـالـسـادـسـ اـنـهـ يـذـكـرـهـ مـحـنـوـفـةـ اـلـاـسـانـيـدـ.ـ اـنـهـ يـذـكـرـهـ مـحـنـوـفـةـ اـلـاـسـانـيـدـ يـسـهـلـ حـفـظـهـ.ـ وـيـعـمـ نـفـعـهـ.ـ فـالـمـقـصـودـ بـالـحـفـظـ 00:29:33

هـوـ الـلـفـظـ النـبـويـ فـالـمـقـصـودـ بـالـحـفـظـ هـوـ الـلـفـظـ النـبـويـ وـالـاـسـنـادـ وـسـيـلـةـ تـؤـديـ اـلـيـهـ وـالـاـسـنـادـ وـسـيـلـةـ تـؤـديـ اـلـيـهـ.ـ كـانـتـ فـيـ الزـمـنـ اـلـاـوـلـ ضـرـورـةـ لـازـمـةـ.ـ كـانـتـ فـيـ الزـمـنـ اـلـاـوـلـ ضـرـورـةـ لـازـمـةـ فـاـنـهـ طـرـيقـ نـقـلـ الـحـدـيـثـ 00:30:03

ثـمـ لـمـ دـوـنـتـ الـكـتـبـ صـارـ حـفـظـ الـاـحـادـيـثـ زـيـنـةـ.ـ ثـمـ لـمـ دـوـنـتـ الـكـتـبـ صـارـ حـفـظـ الـاـحـادـيـثـ زـيـنـةـ فـالـرـجـلـانـ الـلـذـانـ يـقـولـ اـحـدـهـمـاـ عـنـ عـمـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ اـنـمـاـ الـاعـمـالـ بـالـنـيـةـ وـانـمـاـ 00:30:29

لـكـلـ اـمـرـ مـاـ نـوـيـ الـحـدـيـثـ مـتـفـقـ عـلـيـهـ هـوـ كـالـرـجـلـ الـذـيـ يـقـولـ قـالـ الـبـخـارـيـ وـحدـثـنـاـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ مـسـلـمـ قـالـ اـخـبـرـنـاـ مـالـكـ عـنـ مـحـمـدـ اـبـنـ اـبـرـاهـيمـ التـيـمـيـ عـنـ يـحـيـيـ اـبـنـ سـعـيـدـ عـنـ عـلـقـمـةـ اـبـنـ وـقـاصـ عـنـ عـمـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ اـنـمـاـ الـاعـمـالـ 00:30:57

بـالـنـيـةـ الـحـدـيـثـ اـخـرـجـهـ مـسـلـمـ بـهـذـاـ اـلـاسـنـادـ.ـ فـاـنـهـمـ يـسـتـوـيـانـ فـيـ مـقـصـودـ حـفـظـ الـحـدـيـثـ.ـ وـانـمـاـ اـحـدـهـمـاـ عـلـىـ الـاـخـرـ زـيـنـةـ فـيـ الـعـلـمـ لـاـ اـصـلـ فـيـهـ مـاـ يـعـرـفـ بـاـنـ الـذـيـ يـنـبـغـيـ اـنـ تـجـمـعـ عـلـيـهـ 00:31:23

قـمـتـكـ وـتـعـتـنـيـ بـهـ اـعـتـنـاءـ تـاماـ هـوـ حـفـظـ الـفـاظـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.ـ ثـمـ اـذـ تـبـحـرـتـ فـيـ الـعـلـمـ وـاتـاـكـ اللـهـ حـفـظـاـ قـوـيـاـ يـاـ مـوـلـاـ حـيـنـئـذـ اـنـ تـذـكـرـ تـلـكـ اـلـاسـانـيـدـ وـتـحـفـظـهـ.ـ وـاماـ قـبـلـ ذـكـرـ ذـلـكـ فـلاـ شـغـلـ لـكـ فـيـهـ.ـ وـهـيـ لـاـ تـزـيدـ 00:31:47

رـتـبـةـ حـافـظـهـ عـنـ غـيرـهـ فـيـ تـحـقـيقـ الـعـلـمـ فـتـحـقـيقـ الـعـلـمـ هـوـ فـهـمـهـ وـهـذـهـ اـلـاسـانـيـدـ زـيـنـةـ لـيـسـ الاـ وـابـهـارـ الـخـلـقـ بـهـ لـاـ يـدـلـ عـلـىـ جـلـالـةـ قـدـرـهـ فـانـ الـمـبـهـرـاتـ تـأـخـذـ بـالـعـقـولـ وـقـدـ تـكـوـنـ باـطـلـةـ كـالـسـحـرـ 00:32:16

فـانـ السـحـرـ يـأـخـذـ بـالـعـقـلـ وـهـوـ باـطـلـ وـالـدـجـالـ يـأـتـيـ النـاسـ بـمـاـ يـأـخـذـ بـعـقـولـهـمـ وـيـسـحـرـ الـبـابـ مـعـ دـجـلـهـ.ـ فـطـالـ الـعـلـمـ يـنـبـغـيـ اـنـ يـشـتـغلـ بـالـعـلـمـ اـلـاـصـيـلـ النـافـعـ وـمـنـ اـكـمـلـهـ حـفـظـ الـفـاظـ الـحـدـيـثـ النـبـويـ.ـ وـاـذـ رـأـيـتـ النـاـشـةـ فـيـ الـعـلـمـ 00:32:39

يـشـتـغلـ بـحـفـظـ اـلـاسـانـيـدـ فـاـكـتـبـ عـلـىـ قـفـاهـ لـاـ يـفـلـحـ لـانـهـ تـورـثـ الـاـغـتـرـابـ قـالـ حـمـادـ بـنـ سـلـمـ مـنـ طـلـبـ الـحـدـيـثـ لـغـيرـ اللـهـ مـكـرـ بـهـ.ـ فـانـ كـثـيرـاـ مـنـ يـتـهـافـتـونـ عـلـيـهـ فـيـ اـوـلـ اـبـدـائـهـ 00:33:03

الـطـلـبـ غـاـيـةـ مـنـاهـ اـنـ يـشـارـ يـهـمـ بـالـحـفـظـ اـحـدـهـمـ قـبـلـ اـنـ يـحـفـظـ الـارـبـعـينـ يـتـطـلـبـ جـمـعـ اـسـانـيـدـهـ.ـ لـيـقالـ اـنـهـ يـحـفـظـ اـلـاسـانـيـدـ وـهـذـهـ لـاـ نـفـعـلـهـ بـهـ ثـمـ غـايـةـ اـمـرـهـ اـنـ يـنـقـطـعـ عـنـ الـعـلـمـ وـهـذـهـ اـمـرـ مـنـ جـرـبـ النـاسـ وـعـنـاهـمـ 00:33:23

وـفـيهـ وـجـدـ اـثـرـ هـذـهـ فـيـ فـسـادـ عـلـوـمـهـمـ وـعـقـولـهـمـ اـذـ شـغـلـواـ بـمـثـلـ هـذـهـ الـاـمـرـ فـيـ مـبـتـأـ طـلـبـهـمـ فـاـذـ اـرـدـتـ اـنـ تـنـتـفـعـ فـيـ الـعـلـمـ فـسـرـ بـسـيرـ اـهـلـ الـمـعـرـوفـينـ بـاـخـذـهـ.ـ وـالـسـابـعـ اـنـ يـتـبـعـهـ بـبـابـ فـيـ ضـبـطـ خـفـيـ 00:33:48

بعـضـهـاـ وـالـسـابـعـ اـنـ يـتـبـعـهـ بـبـابـ فـيـ ضـبـطـ خـفـيـ الـفـاظـهـاـ.ـ وـهـوـ بـمـنـزـلـةـ الشـرـحـ الـوـجـيزـ لـهـاـ وـتـتـأـكـدـ الـحـاجـةـ اـلـيـهـ فـيـ الـفـاظـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.ـ فـمـنـ اـرـادـ اـنـ يـنـقـلـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـزـمـهـ اـنـ يـذـكـرـهـ كـماـ تـكـلمـ بـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.ـ فـانـ جـمـاعـةـ 00:34:12

من الحفاظ ذكرنا ان من الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم ان يأتي به ناقله ملحوظا او على وجه من الكلام لا تعرفه العرب. فإذا

حفظت الحديث فاجتهد في ان يكون - 00:34:42

له مع اتقان الفاظه لان لاتقع في الغلط على مقام النبي صلى الله عليه وسلم بان له من الكلام ما لم يقله صلى الله عليه وسلم. نعم عليكم قال رحمة الله تعالى الحديث الاول عن امير المؤمنين ابي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله - 00:35:02

عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنیات وانما لكل امری ما نوی فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنیا يصیبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه. رواه الامام - 00:35:30

ابو عبد الله محمد ابن اسماعیل ابن ابراهیم ابن المغیرة ابن برذبة البخاری الجعفی. وابو الحسین مسلم ابن الحجاج ابن مسلم قشیری القشیری النیسابوری فی صحیحہما الذین هما اصح کتب المصنفة - 00:35:50

هذا الحديث من الاحادیث المتفق علیها اي مما رواه البخاری ومسلم والحديث المذکور لا يوجد عندهما بهذا السیاق لا في كتاب البخاری ولا في كتاب مسلمین وهو ملفق من روایتین منفصلتین عند البخاری. وهو ملفق - 00:36:08

بالروايتین منفصلتین عند البخاری وجود الحديث فيهما سهل نسبته اليهما بهذا اللفظ. وجود الحديث فيهما سهل نسبته اليهما بهذا اللفظ وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في صدره جملتين شریفتین فقال انما الاعمال بالنیات - 00:36:33

انما لكل امری ما نوی فانهما تتضمنان خبرین فانهما تتضمنان خبرین فالجملة الاولى خبر عن حکم الشريعة على العمل الجملة الاولى خبر عن حکم الشريعة على العمل. والجملة الثانية خبر عن حکم الشريعة على العامل - 00:37:03

والجملة الثانية خبر عن حکم الشريعة عن العامل وفيهما رد الامر كله الى النية وفيهما رد الامر كله الى النية وهي شرعا قصد القلب وهي شرعا اراده القلب العمل اراده القلب العمل - 00:37:29

تقربا الى الله اراده القلب العمل تقربا الى الله فاذا وجدت اراده القلب في عمل متوجهة الى الله عز الا سمیت نية. والمراد بها هنا النية الشرعية. النية الشرعية المطلوبة منك - 00:37:56

ان يكون توجھک في عملک الى الله سبحانه وتعالى. وتقدم اني ذكرت لكم في بعض المجالس اننا اذا ذكرنا النية كان تعییرنا بالارادة اکمل من تعییرنا بالقصد لماذا لان الارادة هي الواردة في الخطاب الشرعي في القرآن والسنة. ثم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:38:19

مثالا يتبعین به المقال فننک عمل واحدا هو الهجرة اشتراك فيه عاملان في صورتهما الظاهرة وافترقا في نیتها الباطلة فالعمل المذکور في الحديث الهجرة العمل المذکور في الحديث الهجرة والصورتان المذکورتان - 00:38:57

فيه الصورتان المذکورتان فيه احداها الهجرة الى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم. احداها الهجرة الى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم الآخرى الهجرة الى دنیا يصیبها او امرأة ينكحها الهجرة الى دنیا يصیبها او - 00:39:32

ينکحها فالعمل الظاهر وهو الهجرة افترق باطننا في نية صاحبیه فكان احداها مهاجرا الى الله ورسوله وكان الآخر مهاجرا الى دنیا يصیب او امرأة يتزوجها. ثم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم جزاءهما. ثم - 00:39:57

النبي صلى الله عليه وسلم جزاءهما فجزاء الاول وقوع اجره على الله فجزاء الاول وقوع اجره الى الله واشير اليه بقوله صلى الله عليه وسلم فهجرته الى الله ورسوله تحقیقا لوقوع ثوابه. تحقیقا لوقوع ثوابه - 00:40:30

فوقعت المطابقة بين العمل والجزاء. فوقيع المطابقة بين العمل والجزاء. واشير الى جزاء بقوله صلى الله عليه وسلم فهجرته الى ما هاجر اليه فهجرته الى ما هاجر اليه بترك ذكر - 00:40:59

ما يحصله بتترك ذكر ما يحصله من مطلوبه فاورد مجملا بقوله فهجرته الى ما هاجر اليه تحريرا لجزائه تعییرا لجزائه. فلا حظ له من اجر الهجرة الا ما اراد من نية عاجلة في زينة الحياة الدنيا من المال او الزوجة - 00:41:23

واختار النبي صلى الله عليه وسلم ضرب المثال بالهجرة لانه عمل لم تكن تعرفه العرب قبل الاسلام. واختار النبي صلى الله عليه وسلم

ضرب المثال بالهجرة لانه عمل لم تعرفه العرب قبل الاسلام - 00:41:55

فان العرب كانت شديدة اللصوق بارضها تأبى الخروج منها الا لغبة عدو او طلب كلام. الا لغبة عدو او طلب كلّا. فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم بدين الحق كان من جملة احكامه مفارقة الدار والارض - 00:42:14

الى دار وارض اخر لاجل حفظ الدين. وكان هذا شديدا على الخلق. فلاجل تعظيمه في قلوبهم ذكره النبي صلى الله عليه وسلم مثلا منوها بعظامه اجر من هاجر الى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم. نعم - 00:42:43

اليكم قال رحمه الله تعالى الحديث الثاني عن عمر رضي الله عنه ايضا انه قال بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم اذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثار السفر ولا يعرفه منا احد - 00:43:09

حتى جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه وقال يا محمد اخبرني عن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله وتقيم الصلاة - 00:43:30

الزكاة وتصوم رمضان وتحجج البيتين استطاعت اليه سبيلا قال صدق. فعجبنا له يسأله ويصدقه. قال عن الایمان قال ان تؤمن بالله ولمائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر واتؤمن بالقدر خيره وشره قال صدق - 00:43:50

قال فاخبرني عن الاحسان قال ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك. قال فاخبرني عن الساعة قال ما المسئول عنها قال في البيان. قال ثم انطلق فلبت مليا ثم قال يا عمر اتدري من السائل؟ قلت الله ورسوله اعلم. قال فانه جبريل - 00:44:10

اتاكم معلمكم دينكم. رواه مسلم هذا الحديث اخرجه مسلم في صحيحه دون البخاري فهو من افراده عنه وليس في النسخ التي بايدينا منه قوله جلوس وليس في النسخ التي بايدينا منه قوله جلوس - 00:44:40

ووقع في اخره ثم قال لي يا عمر وقع في اخره ثم قال لي يا عمر بزيادة وقوله في الحديث فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه اي اسند ركبتيه اذا - 00:45:05

النبي صلى الله عليه وسلم ووضع كفيه على فخذيه. النبي صلى الله عليه وسلم اي اسند ركبتيه الى ركبتي النبي صلى الله عليه وسلم ووضع كفيه على فخذي النبي صلى الله عليه - 00:45:26

وسلم وقع التصريح في هذا في حديث ابي ذر وابي هريرة رضي الله عنهما مقرنين عند النسائي اي والحامل له على فعل ذلك والحامل له على فعل ذلك اظهار شدة - 00:45:46

فاقتته وافتقاره الى جواب سؤاله. اظهار شدة فاقتته وافتقاره الى جواب سؤاله فان من عادة العرب قدימה وحديثا الانطراح على المطلوب عند تعظيم السؤال فان من العربي قدימה وحديثا الانطراح على المطلوب عند تعظيم السؤال فاراد ان يبين للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:46:07

شدة حاجته الى ما جاء يسأل عنه ففعل هذا فاشرابت اليه اعناق اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انتفعوا بسؤاله الذي سأل وقوله في الحديث يا محمد اخبرني عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا - 00:46:37

الله الا الله وان محمد رسول الله. الحديث فيه بيان حقيقة الاسلام فيه بيان حقيقة الاسلام وذكر اركانه وسيأتي هذا في الحديث الثالث فقوله فاخبرني عن الایمان قال ان تؤمن بالله ولمائكته - 00:47:02

الحديث فيه بيان حقيقة الایمان وذكر اركانه. فيه بيان حقيقة الایمان وذكر اركان فاليمان في الشرع له معنيان احدهما عام وهو الدين الذي انزله الله على محمد صلى الله عليه وسلم - 00:47:28

عام وهو الدين الذي انزله الله على محمد صلى الله عليه وسلم. وحقيقةه شرعا التصديق الجازم باطننا وظاهرها تصديق الجازم باطننا وظاهرها تبعد بالدين المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم. تبعد بالدين المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم - 00:47:56

على مقام المشاهدة او المراقبة على مقام المشاهدة او المراقبة والآخر خاص وهو الاعتقادات الباطلة. والآخر خاص وهو الاعتقادات الباطلة الله ما يسمى ايمانا والاول يقع اسم الدين كله فيطلق اسم الایمان ويراد به جميع الدين - 00:48:25

واما الثاني فانه يطلق مقرونا بالاسلام والاحسان او احدهما فاذا قرن بهما او باحدهما علم ان المراد به حينئذ الاعتقادات الباطنة. واما

اركان فعدت في هذا الحديث ستة في قوله صلى الله عليه وسلم ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر - [00:48:55](#)
وتؤمن بالقدر خيره وشره فقوله فاخبرني عن الاحسان قال ان تعبد الله كأنك تراه. فان لم تكن تراه فانه يراك. في بيان حقيقة
الاحسان وذكر اركانه. فيه بيان حقيقة الاحسان وذكر اركانه - [00:49:24](#)
والاحسان المراد في الحديث هو الاحسان مع الخالق. والاحسان المراد في الحديث هو الاحسان مع طالب باع بدربه كأنه
يراه. فان لم يكن يراه فانه يراه - [00:49:48](#)

فالاحسان له في الشرع معنیان. فالاحسان له في الشرع معنیان. احدهما عام احدهما عام وهو اتقان الباطن والظاهر. اتقان الباطن
والظاهر. تبعدا لله بالشرع المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم - [00:50:14](#)
تبعدا لله بالشرع المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم والآخر خاص وهو اتقان الباطن والظاهر. والآخر خاص وهو اتقان الباطن
والظاهر فالاول يقع اسما للدين كله فيسمى الدين احسانا - [00:50:41](#)
وما الثاني فانه يطلق اذا قرن الاحسان بالاسلام والايمان او احدهما فاذا ذكر الاحسان وحده اريد به الدين. واذا ذكر مع الايمان
والاسلام قيل ان المراد حينئذ اتقان الباطن والظاهر. وقوله فاخبرني عن امارتها - [00:51:06](#)

يعني علامتها فالماء بفتح الهمزة هي العلامة وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث علامتين للساعة الاولى ان تلد الامة
ربتها والامة هي الجارية المملوكة والربة مؤنث الرب والربة مؤنث الرب - [00:51:38](#)
ومعناه عند العرب يرجع الى السيد والمالك والمصلح للشيء ومعناه عند العرب يرجع للملك والسيد والمصلح الشيء والثانية ان ترى
الحفاة العراة العالة رعاة الشاء يتطاولون في البنيان فيقع في اخر - [00:52:10](#)

الزمان من اولئك الموصوفين بتلك الاصفات تطاولهم في البنيان والمراد بقوله الحفاة الذين لا ينتعلون الذين لا ينتعلون والعراة الذين
لا يلبسون ما يسدوا عوراتهم الذين لا يلبسون ما يستر عوراتهم - [00:52:41](#)
والعالمة الفقراء المحتاجون قرع الذين يرعون بهائم الانعام من الابل والبقر والغنم والتطاول هو التفاخر بالطول ارتفاعا هو التفاخر
بالطول ارتفاعا فان اسم التطاول يختص بما ارتفع عن الارض لا بمن بسط - [00:53:08](#)
عليه فانه يكون اتساعا لارتفاعا وصلة العلامتين المذكورتين بما بينه النبي صلى الله عليه وسلم من حقائق الاسلام والايمان والاحسان
ان النبي صلى الله عليه وسلم ارشد في صدر الحديث الى قوام الاعمال - [00:53:42](#)
ارشد بصدر الحديث الى قوام الاعمال ثم بين في اخره موقع الجزاء في المال فانت يطلب
منك في الدنيا اسلام وايمان واحسان - [00:54:14](#)

وسيكون جزاؤك عليهم اذا قامت الساعة ومن دقائق العلم التي لا اعلم احدا صنف فيها التصنيف في مناسبات الحديث النبوى اي
مناسبات جمل الحديث بعضه بعض وهذا مما صنف فيه - [00:54:35](#)
وتتوسع في الكلام عليه في القرآن واما في الحديث النبوى فلا اعلم له ذكرا. فكما ان السورة وراء الآيات يكون بينها مناسبات فكذلك
الالفاظ النبوية بينهن مناسبات فمثلا يظهر في الحديث الاول مناسبة قوله صلى الله عليه وسلم فمن كانت هجرته الى الله ورسوله
فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا - [00:54:59](#)

على امرأة ينكحها فهجرته الى ما هجر اليه. لصدر الحديث. بان النبي صلى الله عليه وسلم قرر في صدره قاعدتين اللقان بالنسبة ثم
ذكر مثلا يتضح به المقال في تلك القاعدتين - [00:55:30](#)
ومثله حديث جبريل الطويل فان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر في صدره ما يطلب من العبد من الاعمال ثم ذكر في اخره الساعة
بانها محل الجزاء في المال وذا راعى - [00:55:49](#)

العبد هذا في الاحاديث النبوية اعنه على فهمها فانه لا يكون بعض الحديث بمنأى عن بعضه فالكلام واحد والمتكلم واحد والنبي صلى
الله عليه وسلم الذي اوتى جوامع الكلم فلا بد ان يكون لما اختاره صلى الله عليه وسلم من الجمل في كلامه - [00:56:12](#)
مناسبات تدل على فقه عظيم. فمن تدبر هذا اطلع على علم جم في الاحاديث النبوية كالذى ذكرناه فيما سلف من معانى هذين

الحديثين. نعم الله اليكم قال رحمة الله تعالى عن الحديث الثالث عن أبي عبد الرحمن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه - 00:56:37

وسلم يقولبني الاسلام على خمس شهادة ان لا الله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة وايتى الزكاة وحج البيت وصوم رمضان رواه البخاري ومسلم هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم معا. فهو من المتفق عليه. واللفظ لمسلم - 00:57:06
وقوله في الحديث بني الاسلام اي الدين الذي بعث به النبي صلى الله عليه وسلم فان الاسلام يقع اسما للدين كله ويقع ايضا على معنى خاص وهو الاعمال الظاهرة فيكون تارة عاما وتارة - 00:57:32
خاصا وسبق بيان هذا في شرح ثلاثة الاصول. وذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث اركان الاسلام فانه مثله ببيان له خمس دعائم يقوم عليها هي اركانهم وما عادها - 00:58:05

من شرائع الاسلام فهي تتمة البنيان فشرائع الاسلام باعتبار الركنية وعدتها نوعان. فشرائع الاسلام باعتبار الركنية وعدتها نوعان.
احدهما شرائع الاسلام التي هي اركانه شرائع الاسلام التي هي اركانه وهي الخمس المذكورة في الحديث - 00:58:28
وهي الخمس المذكورة في الحديث ولا سادس لها ولا سادس لها يوجد في سادس لها يقول اخونا ان بعض اهل العلم يقولون ان الجهاد في سبيل الله هو الركن السادس - 00:58:56

ها وش رايكم فيكون في الحقيقة لا سادس لها وما يقع في كلام بعض اهل العلم من عد سادسه كالجهاد في سبيل الله او الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فالمقصود به - 00:59:21

تعظيم ذلك فالمعنى به تعظيم ذلك. لا حقيقة كونه ركنا. لا حقيقة كونه ركنا والآخر شرائع الاسلام التي ليست اركانا. شرائع الاسلام التي ليست اركانا مما هو واجب او نفل. وعد النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث اركان الاسلام واحدا واحدا - 00:59:44

اذا ذكر الركن الاول في قوله صلى الله عليه وسلم شهادة ان لا الله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فالشهادة التي هي ركن من اركان الاسلام هي الشهادة لله بالتوحيد ولمحمد صلى الله عليه وسلم بالعبودية والرسالة هي الشهادة - 01:00:15
لله بالتوحيد ولمحمد صلى الله عليه وسلم بالعبودية والرسالة. وذكر الركن الثاني في قوله صلى الله عليه وسلم واقام الصلاة والصلة التي هي ركن من اركان الاسلام هي الصلوات الخمس المفروضة في اليوم والليلة. هي الصلوات الخمس المفروضة - 01:00:41
فوضته في اليوم والليلة. وذكر الركن الثالث في قوله صلى الله عليه وسلم وایتاء الزكاة. والزكاة التي هي ركن من اركان الاسلام هي الزكاة المفروضة في الاموال المعينة. هي الزكاة المفروضة في الاموال المعينة - 01:01:06

وذكر النبي صلى الله عليه وسلم الركن الرابع في قوله حج البيت وحج البيت الذي هو ركن من اركان الاسلام هو حج بيت الله الحرام في العمر مرة واحدة. هو حج بيت الله الحرام - 01:01:26

في العمر مرة واحدة. وذكر الركن الخامس في قوله صلى الله عليه وسلم وصوم رمضان صوم رمضان الذي هو ركن من اركان الاسلام هو صوم شهر رمضان في كل سنة. هو صوم شهر رمضان فيه - 01:01:44

كل سنة فالمقادير المذكورة هي الحدود المحققة لاركان الاسلام فما زاد عليها فانه لا يكون واجبا لنفسه وانما وجب على العبد لما فاته لا يكون من الركن وان كان واجبا فانه لا يكون من الركن وان كان واجبا. فمثلا من الزكاة الواجبة زكاة الفيضة. ولا تدخل - 01:02:04

وفي حقيقة الركن ومن الحج الواجب حج النذر. ولا يدخل في حقيقة الركن فانه لا يكون واجبا لنفسه وانما وجب على العبد لما اوجبه على نفسه فمنفعة هذه المقادير الاطلاع على ان ما زاد عليها ليس من جملة الركن وان كان واجبا. وان - 01:02:34
ما كان منها فانه لا يسقط بحاله. وان ما كان منها فانه لا يسقط بحال. يعني مثلا هل هناك سنة ما فيها صيام رمضان الجواب لا ما يسقط ما يسقط مبيحARP هل هناك يوم ما في خمس صلوات مكتوبة - 01:03:04
الجواب لا ليس هناك يوم ليس فيه خمس صلوات مكتوبات طيب اذا اجتمع العيد والجمعة وصلى العبد مع الامام صلاة العيد فانه

حينئذ يسقط عنه الجمعة في اصح القولين. ولا يسقط عنه - 01:03:26

الظهر فانه يصلحها اتفاقا الا قولا شادا فتبقى في يوم العيد كم صلاة مفروضة خمس صلوات مكتوبة في اليوم والليلة لكن الذي كان يجمع له جعل رخصة لمن جمع في العيد ان لا يشهد الجمعة - 01:03:52

لذلك العلم المحقق يؤدي بالعبد الى الامر الموفق علم المحقق يؤدي بالعبد الى الامر الموفق. وان كان عاميا. فان رجلا كان محبا للصالحين وللعلم واهله شهد مجلسا - 01:04:16

يتداول فيه بعض طلاب العلم رسالة يطالعونها ببيان سقوط الجمعة اذا اجتمع العيد والجمعة فصل العيد ثم زاد كاتبها في الطنبور نفحة كما يقال فاسقط الظهر ايضا فاسقط الظهر ايضا فقال هذا العامي ان كلماه هذا غير صحيح - 01:04:40

لانه لا يوجد يوم ما فيه خمس صلوات انه لا يوجد يوم ما فيه خمس صلوات فكانت الفطرة من العلم المحقق او ثق في معرفة الامر الذي يكون فيه ممن يذهب به - 01:05:10

ردوده الى مثل هذه الاقوال. نعم الله اليكم قال رحمة الله والحديث الرابع عن ابي عبد الرحمن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق - 01:05:27

المصدوقة ان احدكم يجمع خلقه في بطنه امه اربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضفة مثل ذلك ثم يورث الملك فينfix في روح ويؤمر باربع كلمات بكتب رزقه واجله وعمله وشقى اوسع وشقى ام سعيد - 01:05:42

فالذى لا الله غيره ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب - 01:06:02

تأملوا بعمل اهل الجنة فيدخلها. رواه البخاري ومسلم هذا الحديث مخرج عند البخاري ومسلم فهو من المتفق عليه وليس هو عن عند احدهما بهذا اللفظ وهو ملتقى من السياقات المروية عندهما - 01:06:22

وقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث ان احدكم يجمع خلقه اي يضم خلقه ومحل الضم الرحيم ومحل الضم الرحيم ويكون ابتداؤه ويكون ابتداؤه باجتماع ماء الرجل والمرأة. فيكون ابتداؤه - 01:06:49

ماء الرجل والمرأة ويسمى اجتماعهما نطفة ويسمى اجتماعهما نطفة وهذا مبدأ الخلق وقوله ثم يكون علقة اي بعد كونه نطفة والعلاقة هي القطعة من الدم وال العلاقة هي القطعة من الدم - 01:07:16

وقوله ثم يكون مضفة اي بعد كونه على قتل اي بعد كونه علقة والمضفة هي القطعة الصغيرة من اللحم هي القطعة الصغيرة من اللحم وقوله ثم يرسل اليه الملك فينfix فيه الروح ويؤمر باربع - 01:07:43

كلمات وقع في رواية البخاري التصريح بان النفح متاخر عن كتابة الكلمات. وقع في رواية البخاري تصريح بان النفح متاخر عن كتابة الكلمات فتكتب الكلمات اولا ثم تنفح فيه الروح - 01:08:12

وكتابة الرحيم وكتابة المقادير تقع في الرحيم مرتين الاولى بعد الأربعين الاولى في اول الثاني بعد الأربعين الاولى في اول الثانية وجاء ذكرها في حديث حذيفة الغفارى رضي الله عنه عند مسلم. وجاء ذكرها في حديث - 01:08:34 حذيفة الغفارى رضي الله عنه عند مسلم والثانية كتابتها بعد الأربعين الثالثة. كتابتها بعد الأربعين الثالثة اي بعد اربعة اشهر وهي المذكورة في حديث ابن مسعود هذا وهي المذكورة في حديث ابن مسعود هذا - 01:09:09

والقول بتكرار الكتابة هو الذي تجتمع به الدلة. والقول بتكرار الكتابة هو الذي تجتمع به الاصلة وانتصر له من الاصلة ابو عبد الله ابن القيم. وانتصر له من الاصلة ابو عبد الله ابن القيم في كتاب - 01:09:36

وشفاء العليل وتهذيب سنن ابي داود وتأديب سنن ابي داود وانفق وقوع تكرار كتابة المقادير واتفاق وقوع تكرار كتابة المقادير لماذا تكتب المقادير مرة بعد مرتين طيب لتأكيد نفوذ القدر - 01:10:00

لتتأكد نقود القدر وانه لا يختلف فان المكتوب اذا اعيد مرة ثانية قوية تأكيده فانت اذا كتبت على ورقة جملة من الكلام كقولك الأربعين في مباني الاسلام - 01:10:34

ثم رجعت عليها مرة اخرى بالقلم. كانت بعد رجوعك الثاني ابين واقوى من كتابتك الاولى فكذلك الامر هنا فانه يعاد كتابة المقادير لتأكيد نفوذها. وان قدر الله سبحانه وتعالى لا يتخلف - [01:10:58](#)

وقوله ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة الحديث هو باعتبار ما يبدو للناس. وباعتبار ما يبدو للناس ففي الصحيحين من حديث سهل بن سعد رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة - [01:11:24](#)

فيما يظهر للناس. ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة فيما يظهر للناس. وذكر ايضا الرجلين يعمل بعمل النار فيما يظهر للناس فتكون خاتمة الاول ان يسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها - [01:11:47](#)

وخاتمة الثاني ان يسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفرق بينهما باعتبار ما في قلبيهما وفرق بينهما باعتبار ما في قلبيهما فلل الاول خصيصة ترديه وللثاني خصيصة ترقيه - [01:12:14](#)

بل الاول خصيصة ترجيه. وللثاني خصيصة ترقيه. فان الذي يعمل بعمل اهل الجنة فيما يظهر الناس يستكن في قلبه شيء من الخسائس المردية التي تجره الى عمل اهل النار مما كان يبطنه في قلبه فيبدو عليه هذا العمل - [01:12:44](#)

يموت عليه فيكتب له بكونه من اهلها واما الثاني من يعمل بعمل اهل النار بما يظهر للناس فيكون في قلبه خصيصة ترقيه اي شيء من الخصائص كخشية الله مخافته وتعظيمه واجلاله فتغلب عليه عند خاتمتها فيعمل بعمل اهل الجنة - [01:13:12](#)

يدخلها فالامر باعتبار ما في قلب كل احد. فمن له خصيصة ارزته فاظهرت عليه السوء ومن له قصيصة سرتة فاظهرت عليه الخير. وهذا معنى قول جماعة من السلف كسعيد بن جبير - [01:13:41](#)

وغيره ان الرجل ليعمل الحسنة يدخل بها النار. وان الرجل ليعمل السيئة يدخل بها الجنة رجلا ليعمل الحسن يدخل بها النار وان الرجل ليعمل السيئة يدخل بها الجنة. فان الاول يعمل - [01:14:00](#)

حسنة ثم يشهد لها فيكون دائم الذكر لها ممتننا بها على الله مستعظاما بها على خلق الله فترديه في نار جهنم واما الثاني وهو فاعل السيئة فانه يفعل السيئة فلا يزال الخوف يغله - [01:14:20](#)

خائفها من الله سبحانه وتعالى ان يأخذه بتلك السيئة فيجتمع في قلبه من الخوف والاجلال والاعظام لله عز وجل ما يستدعي رحمة الله له فيرحمه الله سبحانه وتعالى فيدخله الجنة. ولهذا - [01:14:44](#)

ان صلاح الباطن اعظم من صلاح الظاهر. فان صلاح الباطن اعظم من صلاح الظاهر ولهذا فان النبي صلى الله عليه وسلم قال وان في الجسد ايش لمضفة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت - [01:15:04](#)

فسد الجسد كله قال رحمه الله الحديث الخامس عن ام المؤمنين ام عبدالله عائشة رضي الله عنها انها قالت خصيصة ولا خصيصة قصيصة نعم من اللحن الشائع عند الناس يقولون خصيصة. هذا لحن انما هي خصيصة - [01:15:29](#)

يقولون كقبيلة وقبائل خصيصة وخصائص. كقبيلة وقبائل خصيصة وخصائص نعم عليكم الحديث الخامس عن ام المؤمنين الخصائص هي المزايا المعلية والخسائس هي الرزايا المردية هي الرزايا المردية نعم عليكم قال رحمه الله والحديث الخامس عن ام المؤمنين ام عبدالله عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:15:59](#)

احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد. رواه البخاري ومسلم وفي رواية لمسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وقد علقها البخاري هذا الحديث مخرج في الصحيحين فهو من المتفق عليه. والرواية التي عند مسلم - [01:16:36](#)

علقها البخاري اي ذكرها بلا اسناد فان المعلق عند المحدثين ما سقط من مبتدأ اسناده فوق المصنف واحد او اكثر. من سقط من مبتدأ اسناده فوق المصنف واحد او اكثر - [01:17:03](#)

فالبخاري رحمه الله لم يسوق اسناد هذه الرواية من عمل عملا واما مسلم فانه ساق اسنادها وفي الحديث بيان مسألتين عظيمتين المسألة الاولى في قوله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه ففيه بيان حد - [01:17:26](#)

في الدين فيه بيان حد المحدثة في الدين التي سميتها الشريعة بدعة فبيّنت حقيقة البدعة بامور اربعة فبيّنت حقيقة البدعة بامور اربعة. اولها ان البدعة احداث اولها ان البدعة احداث - [01:17:52](#)

اي ايجاد ما لم يكن من قبل. اي ايجاد ما لم يكن من قبل وثانيها ان ذلك الاحداث في ديننا الدنيا ان ذلك الاحداث في الدين لا الدنيا
وثالثها انه احداث في الدين بما ليس منه - [01:18:16](#)

انه احداث في الدين بمال ليس منه فلا يرجع الى اصوله ولا تشهد له قواعده. فلا يرجع الى اصوله ولا تشهد له قواعده ورابعها ان هذا
الاحداث في الدين ان هذا الاحداث في الدين بما ليس منه يقصد به - [01:18:38](#)

التعبد ان هذا الاحداث في الدين بما ليس منه يقصد به التعبد فحقيقة اتخاذها دينا اراده التقرب بها الى الله. فحقيقة اتخاذها دينا
ارادة التقرب بها الى الله فالحد الشرعي للبدعة مستفادا من الحديث - [01:19:04](#)

ما احدث بالدين مما ليس منه يقصد التعبد. ما احدث في الدين مما ليس منه يقصد التعبد وحقائق الاسماء الدينية المستفاده من
الشرع مقدمة على غيرها وحقائق الاسماء الدينية المستفاده من الشرع مقدمة على غيرها. وهي اول ما ينبغي ان يتلمس -
[01:19:31](#)

انه العبد حقائق الدين وهي اول ما ينبغي ان يتلمس منه العبد حقائق الدين هذه قاعدة نافعة ولا سيما في علم الاعتقاد ولا سيما في
علم الاعتقاد مثلا لو اتينا الى الكفر شرعا - [01:20:11](#)

ما هو الكفر شرعا تغطية تغطية الاسلام كثر الایمان من اين هذا من قوله تعالى ومن يكفر بالایمان فقد حبط عمله اصل
الكفر في اللغة هو السهل يعني ومن يستر ايمانه فقد حبط عمله - [01:20:34](#)

فالكفر شرعا هو ستر الایمان وهو نوعان احدهما ستر اصله وفيه الاية والآخر ستر كماله وفيه قوله صلى الله عليه وسلم اثنان في
الناس هما بهم كفر. الحديث في احاديث اخرى - [01:21:20](#)

فاولى ما ينبغي ان تعمل فيه ذهنك في التماس حقائق الدين هو القرآن والسنة. فان من التلمس بيان الحقائق الدينية منهم صارت
حقائق الدين بينة امامه لا يتلرج فيها. فلا يدخل فيها ما ليس منها ولا يخرج منها ما هو - [01:21:36](#)

منها. واما الذين يفزعون الى الاصطلاحات التي تقع في كلام المتكلمين فانهم يقعون غالبا في الغلط على الحقائق الدينية فيخرجون
منها ما هو من حقيقتها ويدخلون فيها ما ليس من حقيقتها كالذى ذكرناه في حقيقة البدعة فان هذا الحديث كاف في بيان حقيقته -
[01:22:00](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم بينها في قوله من احدث في امرنا هذا ما ليس منه وهذه المحدثات تسمى في الشرع بدعة. لقوله
صلى الله عليه وسلم في حديث العرياض واياكم ومحدثات الامور فان كل - [01:22:27](#)

محدثات بدعة. فالمحدثة التي حكم عليها بانها بدعة. فسرها حديث عائشة. من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد. قال الامام احمد
الحديث يفسر بعضه بعضا. فالمسألة الثانية بيان حكم البدعة - [01:22:47](#)

في قوله صلى الله عليه وسلم فهو رد. اي مردود البدعة لا تقبل من صاحبها فالبدعة لا تقبل من صاحبها والرواية الثانية عند مسلم
التي علقها البخاري اعم من الاولى. الرواية التي عند مسلم التي علقها البخاري اعم - [01:23:08](#)

من الاولى فانها تبين رد نوعين من العمل فانها تبين رد نوعين من العمل. احدهما عمل ليس عليه امرنا وقع زيادة على ما حكم
الشريعة عمل ليس عليه امرنا وقع زيادة على ما حكم - [01:23:34](#)

على حكم الشريعة والاخر عمل ليس عليه امرنا وقع خلاف حكم الشريعة عمل ليس عليه امرنا وقع خلاف حكم الشريعة فالاول في
ابطال البدع المحدثة فالاول في ابطال البدع المحدثة - [01:23:57](#)

والثاني في ابطال المنكرات الواقعه والثاني في ابطال المنكرات الواقعه فالحديث اصل جليل في الامرين فالحديث اصل جليل في
الامرین. فهو يسلط للرد على اهل البدع والضلال. فهو يسلط للرد على اهل البدع والضلال ويسلط للرد على اهل الفساد والانحلال.
ويسلط للرد - [01:24:21](#)

على اهل الفساد والانحلال فانظر الى عظيم ما جمعه هذا الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم من المعاني التي تستوفي الرد على
المخالفين المنتسبين الى لا بين المنتسبين الذين هم من اهل الاسلام ولم يخرجوا منه يقعون تارة - [01:24:53](#)

بالبدع والضلالات ويفعون تارة اخرى في الموبقات والمنكرات. فهذا الحديث سيف الحق بالعدل من الشرع في الرد على هؤلاء وهؤلاء.
فمن تغدر قلبه بحلوة معنى الحديث النبوى علم انه يسلط على هؤلاء وعلى هؤلاء. وان الطائفتين شر على الاسلام واهلها -

01:25:21

وان الطائفتين شر على الاسلام واهلها. وان الشرع حذر من هؤلاء وحذر من هؤلاء فاهم الاسلام الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم بيانون اهل البدع والضلال ويفارقون اهل الفساد والانحلال. فلا يرکنون الى اولئك ولا يرکنون الى اولئك. فهم عندهم -

01:25:47

بنظر واحد في حكم الشرع من المباینة والثر فكل طائفة قد تركت من الشرع شيئاً وان كانت الطائفة الاولى شرًا من الثانية لكن ما في الثانية من الشر لا يستدعي ترقيق الحال فيها - 01:26:16

فإن العبد كما يفر من صحبة أهل البدع يفر من صحبة أهل الفساد والانحلال فهذا نظر الشرع الحكيم إلى الدين القويم الذي يكون ينبغي أن يكون عليه العبد فالمستقيم على دين الإسلام لا يرکن الى هؤلاء ولا الى هؤلاء ويعلم ان كل طائفة فيها من الشر ما -

01:26:35

أوجب جهادها وان هؤلاء يجاهدون وهؤلاء يجاهدون وتنزل كل طائفة رتبتها من الجهاد في القائم به والداعي اليه والمتعرضين لابطاله على وفق ما ارادت الشريعة. ومن اوغل في العلم عرف الجهل - 01:27:02

ومن اوغل في العلم عرف الجهل. فالخلل الواقع في مباینة هاتين الطائفتين نشأ من الجهل بالحقائق الدينية ولا يعرف الجهل على حقيقته الا اهل العلم. قال سهل ابن عبد الله - 01:27:24

تشتري لا يعرف الجهل الا العلماء لا يعرف الجهل الا العلماء. لأن الجاھل ماذا يقول عن نفسه؟ يقول جاھل ولا يقول عندي علم قل عندي علم لكن صاحب العلم كلما زاد علمه زاد معرفته بالجهل - 01:27:41
وان ما يقع فيه الناس من الجھالات امر عظيم وان ما يفوته هو من العلوم العظيمة يدل على سعة العلم. نعم عليكم قال رحمة الله الحديث السادس عن أبي عبدالله النعمان ابن بشير رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:28:01
يقول ان الحلال بين وان الحرام بين وبينهما نور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس. فمن اتقى شبھاته فقد استبرى لدینه وعرضه. ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتاف. الا وان - 01:28:24
لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه. الا وان في الجسد مضفة اذا صلحت صلح الجسد كله. واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب. رواه البخاري ومسلم هذا الحديث - 01:28:44

اخرجه البخاري ومسلم كما ذكر المصنف فهو من المتفق عليه وفيه بيان قسمة الاحكام الشرعية الطلبية. وفيه بيان قسمة الاحكام الشرعية الطلبية. من جهة ظهورها من جهة نوعان - 01:29:02

انها نوعان احدهما بين جلي وبين جلي. فالحال بين الحرام بين. كحل بهيمة الانعام وحرمة الزنا. كحل بهيمة العام وحرمة الزنا - والآخر مشتبه متشابه وهو هنا ما لم يتضح معناه ولا تبيّن دلالته. وهو هنا اي في الاحكام الشرعية الطلبية - 01:29:28

ما لم يتضح معناه ولا تبيّن دلالته والناس فيما يشتبه عليهم منها نوعان والناس فيما يشتبه عليهم منها اي من الاحكام الشرعية الطلبية نوعان احدهما من يكون متبيّنا لها عالما بها. من يكون متبيّنا لها عالما بها - 01:30:04

واشير اليهم في قوله صلى الله عليه وسلم لا يعلمهن كثير من الناس فانه لم ينفي العلم بها عن الناس كلهم فنفاه عن كثير مما يدل على ان كثيراً يعلمونه فلما يخفى على الناس كلهم ويكون فيهم من يعلمه وفيهم من لا يعلمه والآخر من لا يتبيّنها ولا يعلم حكم الله فيها. من لا

01:30:55

فيها وهؤلاء صنفان الصنف الاول المتفق للشبهات التارك لها المتفق للشبهات لها والصنف الثاني الواقع فيها الراکع في جنباته

الواقع فيها الرافع في جنباتها والواجب على العبد اذا لم يتبيّن حكم المشتبه ان يترك والواجب على العبد - 01:31:15
اذا لم يتبيّن حكم المشتبه ان يتركه. فترك المشتبهات من فرائض الواجبات فترك المشتبهات من الفرائض الواجبات. لامرين احدهما الاستبراء للدين والعرض الاستبراء للدين والعرض فمن ترك الشبهات طلب البراءة لدينه - 01:31:52
من الله وعرضه من الناس فمن ترك الشبهات طلب البراءة لدينه من الله ولعرضه من الناس والآخر ان الواقع في الشبهات يجر الى الواقع في المحرمات ان الواقع في المشتبهات - 01:32:28

يجر الى الواقع في المحرمات وضرب له النبي صلى الله عليه وسلم مثلا بالراعي يرعى حول الحمى فالحمى هو الموضع الذي يمنعه ملك او غيره من العظاماء لاجل مصلحة خاصة او عامة - 01:32:49

فان الراعي اذا جاء بهائمه من الابل او البقر او الغنم ليرعاها حوله فانه يوشك ان يرتع فيه اي يقرب ان تدخل البهائم الحمى يقرب ان تدخل البهائم الحمى فيؤخذ بذلك ويعاقب عليه. فيؤخذ بذلك ويعاقب عليه - 01:33:21
وحمى الله محارمه اي الذي منعه الله الخلق ونهاهم عن قربانه هو المعاشي. فمن وقع في الشبهات فانه يتجرأ على الواقع في المحرمات الواجب على العبد ان يتأى بنفسه على ما اشتبه - 01:33:52

عليه فان هذا تتحقق به براءة ذمته من الله ويسلم عظه من الناس ويجعل بينه وبين الحرام حصنا منيعا واما المتهاون بالشبهات المستهتر بها الوالغ فيها فانه يلحقه المؤاخذة من الله ومن خلقه ويهتك - 01:34:20
تتر الحرام فتدخله تلك المشتبهات الى المحرمات وهذا ظاهر فيما افترعه الناس باخره من التساهل في مشتبهات الاموال والانكحة فانها اوقعتهم في الحرام فباب المال ما يسمى بالمساهمات وباب الانكحة - 01:34:52

هذه الانواع المختربة من الزواج. فانها جرت الناس الى ان وقعوا في محرمات موبقة. واولى الناس بالبعد عن هذا وذاك هم المنتسبون الى العلم واذا رأيت من ينسب الى العلم متضاهلا في باب المال او باب الانكحة فاعلم ان علمه الذي معه صورة - 01:35:19

لا حقيقة له فان العلم يحمل صاحبه على طلب صاحبه على طلب براءة ذمته في ماله وفيما يلتج فيه من عقود الانكحة وظهور التساهل بذلك من ادلة رفقة الدين عند الناس الواجب على العبد ان يحذر من هذه المشتبهات ولا يدخل فيها فيجب عليه ذلك وجوبا مقطوعا - 01:35:44
به للحديث المذكور. نعم اللهم ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم في اخر الحديث وان في الجسد مضافة ليبين قوة اثر صلاح الباطن وان من صلح بباطنه صلح ظاهره واذا صلح القلب صلح للجوارح اذا فسد القلب فسدت الجوارح - 01:36:15
ما مناسبة هذه الجملة الاخيرة لابن مسعود ما مناسبة اول الحديث انه اذا صلح القلب قوي على حفظ صاحبه عن حفظ صاحبه عن المشتبهات وانه لا يطلب الا بين من الاحكام في حلال او حرام - 01:36:42

طيب الحديث السابق حديث ابن مسعود ما مناسبة اوله لآخره وارجعوا له الحديث الرابع الجواب يعني يعني القدر السابق والقدر القدر السابق القدر السابق الكتابة في المقادير القدر اللاحق المال - 01:37:10

ما يكون من المال ولذلك بعض اهل العلم كشيخ شيوخنا بن سعدي رحمة الله جعل الاحكام ثلاثة حكم شرعي وحكم قدربي والحكم في الاخرة بالجنة او النار والتحقيق ان الحكم الذي في الاخرة يرجع الى - 01:38:00

الثاني حكم القدر الحكم القدربي منه ما هو في الدنيا ومنه ما هو في الاخرة. نعم قال رحمة الله عن حديث السامي وعن ابي هريرة الداري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين - 01:38:22

نصيحة قلنا لمن قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم رواه مسلم هذا الحديث رواه مسلم وحده دون البخاري فهو من زوائدہ علیہ وقولہ صلی اللہ علیہ وسلم فیہ الدین النصیحة ای الدین کله ہو النصیحة۔ ای الدین کله ہو النصیحة - 01:38:41
وحقیقت النصیحة شرعا قیام العبد بمال غیره من الحقوق قیام العبد بمال غیره من الحقوق فالنصیحة لله ولکتابه ولرسوله صلی اللہ علیہ وسلم ولائمة المسلمين وعامتهم ہی القيام بحقوقهم وهذا الحد هو الجامع لحقیقت النصیحة شرعا - 01:39:12
وما عداه فانه یرجع اليه والنصیحة باعتبار منفعتها نوعان النصیحة باعتبار منفعتها نوعان احدهما ما منفعتها مقصودة في الاصل

الناصح ما منفعتها مقصودة في الاصل للناصح وهي النصيحة لله ولكتابه ولرسوله صلى الله عليه وسلم - [01:39:43](#)
نصيحة لله ولكتابه ولرسوله صلى الله عليه وسلم والآخر ما منفعتها مقصودة في الاصل للناصح والمنصور ما منفعتها مقصودة في الاصل للناصح والمنصور. وهي النصيحة لائمة المسلمين وعامتهم وهي النصيحة لائمة المسلمين وعامتهم - [01:40:13](#)
فالمنتفع من بذل النصيحة في الاول هو الناصح فالمنتفع من بذل النصيحة في الاول هو الناصح والمنتفع من بذل النصيحة في الثاني هو الناصح والمنصور معا فقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث ولائمة المسلمين اي اصحاب الولاية فيهم - [01:40:42](#)
اي اصحاب الولاية فيهم واصلها الولاية السلطانية واصلها الولاية السلطانية ائمة المسلمين هم امراؤهم. ائمة المسلمين هم امراؤهم. ومن ينوب عنهم في ولاياتهم. ومن ينوب عنهم في في ولايتهم فيندرج في هذا - [01:41:08](#)
سلطان والقاضي والمعلم والمفتى وكل منولي ولاية شرعية ينوب فيها عن الامام وكل منولي ولاية شرعية ينوب فيها عن الامام
لذلك من فقه الولايات الشرعية علم شدة خطرها - [01:41:35](#)
كاخواننا من المعلمين فانهم ينوبون عن ولی امر المسلمين في تعليم المسلمين فان من واجبات ولی الامر بالسياسة الشرعية بالاسلام تعليم الناس دینهم واذا لم يمكنه ان يقوم عليهم جميعا كالواقع في زمان الاتساع الخلق وكثرتهم فانه ينوب نوابا - [01:41:58](#)
يقومون بهذا الحق وهم الان المعلمون في المدارس خاصة وما كان من جنسها في المعاهد والجامعات وهم يقومون بهذا الحق للمسلمين. ومن قصر فيه قصر في حق عام يعظم السؤال عنه في الاخيرة - [01:42:22](#)
نعم قال رحمه الله تعالى الحديث الثامن الحمد لله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا الله الا الله - [01:42:43](#)
وان محمدًا رسول الله ويقيم الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموه من دماءهم واموالهم الا بحق رواه البخاري ومسلم. هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم فهو من المتفق عليه واللفظ للبخاري - [01:42:59](#)
وقد ذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم جملة من شرائع الاسلام ترجع الى نوعين قد ذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم جملة من شرائع الاسلام ترجع الى نوعين - [01:43:23](#)
النوع الاول ما يثبت به الاسلام وهو الشهادتان فمن جاء بهما ثبت له عقد الاسلام وصار مسلما. فمن جاء بهما ثبت له عقد الاسلام وصار تسليما معصوم الدم والمال معصوم الدم والمال - [01:43:39](#)
والنوع الثاني ما يبقى به الاسلام واعظمه اقامة الصلاة وایتاء الزكاة واعظمه اقامة الصلاة وایتاء الزكاة العبد اذا جاء بالشهادتين كف عنه فلم يقتل فالعبد اذا جاء بالشهادتين كف عنه فلم يقتل - [01:44:04](#)
ثم اذا التزم مقتضى الشهادتين ثبتت له عصمة الدم والماء ثم اذا التزم مقتضى الشهادتين ثبتت له عصمة الدم والمال فقوله صلى الله عليه وسلم اذا فعلوا ذلك عصموه مني دماءهم واموالهم اي صارت اموالهم - [01:44:39](#)
حراما غير حلال. اللي صارت دماءهم واموالهم حراما غير حلال بما علم من ظواهرهم لما علم من ظواهرهم وهذه العصمة نوعان وهذه العصمة نوعان احدهما عصمة الحال ويكتفى فيها بالشهادتين عصمة الحال ويكتفى فيها بالشهادتين - [01:45:04](#)
فمن جاء بالشهادتين ثبتت له عصمة دمه وماله حالا فمن جاء بالشهادتين ثبتت له عصمة دمه وماله حالا والآخر عصمة المال ويراد بها العاقبة عصمة المال ويراد به العاقبة. ولا يكتفى فيها بالشهادتين - [01:45:36](#)
ولا يكتب فيها في الشهادتين بل لا بد من الاتيان بحقوقهما في الاسلام وعندئذ يحكم ببقاء العصمة التي ثبتت له ابتداء. وعندئذ يحكم ببقاء العصمة - [01:46:03](#)
التي ثبتت له ابتداء فمثلا اذا اريد احد على الاسلام في قتاله فقال لا الله الا الله وكان السيف عليه مشهورا فانه يكف السيف عنه ويصير حرام الدم والمال فلما اخذ الى عسكر المسلمين - [01:46:25](#)
طال فيهم وعرف بدين الاسلام وان هذا الدين فيه خمس صلوات في اليوم والليلة وان فيه تكاد وفيه صيام رمضان وفيه حج البيت.
وغير ذلك من حقوق الاسلام فقال انا لا - [01:46:53](#)

اسلم على هذا ولا اريد هذه الاعمال فلما اصلي ولا اركي ولا اصوم ولا احج فهذا قد ثبتت لو بقيت له العصمة ام زالت عنه
لانه جحد هذه الاركان ولم يعتقد بها. وان قال لا الله الا الله محمد رسول الله - [01:47:16](#)

فإن هذه الكلمة لا تبقى لصاحبها الا اذا بقي ملتزماً لمقتضى الشهادتين والذى ذكره الشيخ محمد بن عبد الوهاب وغيره من ان بعض
الناس ينكر عليه قتال اناس يقعون في الكفر ويقولون لا الله الا الله صار مشاهدا - [01:47:40](#)

في حياتنا اليوم فتجد من الناس من يقول كيف يكون كافر وهو يقول لا الله الا الله وتتجده يقع في الشرك الاكبر تجده يدعو غير
الله يستغيث بغير الله ويذبح لغير الله - [01:48:02](#)

وغير ذلك من افعال الشرك الاكبر وهو يقول لا الله الا الله فتجد من الناس من يقول هذا مسلم لانه يقول لا الله الا الله بل صرنا الى حال
صار فيها بعض الناس يقول لا ينبغي ان يسمى اليهود والنصارى كفارا - [01:48:20](#)

فإن هذا احتكار للدين الحق وهو لاء كان لهم انباء. فاني لكم ايها المسلمين ان تحترموا الدين عن هؤلاء. وينسى هذا الجاهل ان الله
عز وجل هو الذي قال لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب والمشرعين وقال في السورة نفسها ان الذين كفروا - [01:48:40](#)
من اهل الكتاب فالله عز وجل سماه كفارا وفي الآية الثانية اخبر عن مآلهم انه الى النار. لكن اذا عظم الجهل بالاسلامرأيت في الناس
ما لا يظنه عاقل انه كان يراه في الاحلام - [01:49:05](#)

الجهل يفعل باهله الافاعيل. ولهذا من اعظم الجهاد جهاد الحجة والبيان في هداية الناس الى الدين الحق. ويتأكد هذا في الجاهلية
وظهور البدع والضلالات وغلبة الكفر والنفاق في الناس وهذا من ذلك الزمن فيجهاد - [01:49:24](#)

عبد ببيان دين الله ويعرف به ويعيد ويبدي فيه فان الناس محتاجون اليه اشد من حاجتهم الى الطعام والشراب قال الامام احمد
الناس الى العلم احوج منهم الى الطعام والشراب - [01:49:44](#)

وبين ابن القيم وجه ذلك بان الطعام والشراب قوام الابدان والعلم قوام الارواح بمعرفة الحق فهم يكونون احياء بمعرفة الحق واما اذا
فقدوا الطعام والشراب فانما تموت ابدائهم. ولكن اذا فاتهم العلم ماتت ارواحهم. نعم - [01:50:02](#)

الله عليكم قال رحمه الله تعالى الحديث التاسع ثم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ما تنتفي به العصمة فقال الا بحق الاسلام الا بحق
الاسلام فان العصمة في الدم والمآل ترفع بحق الاسلام. وهو نوعان - [01:50:25](#)

وهو نوعان احدهما ترك ما يبيح عندما المسلم ومائه من الفوائد ترك ما يبيح دم المسلم وماه من الفرائض والآخر انتهاك ما يبيح دم
المسلم وماه من المحرمات انتهاك ما يبيح دم المسلم - [01:50:49](#)

ومائه من المحرمات. يعني اذا ترك الانسان واجبا من الفرائض قد يبيح دمه او يبيح مائه مثل ايش مثل ترك الصلاة فانه يبيح تمام
ومائه من المحرمات. ومثل ايضا عدم اخراج الزكاة فانه يبيح - [01:51:18](#)

حق الزكاة اتفاقاً واختلف في تغريميه من المال تعزيزاً على قولين لاهل العلم وانتهاك الحرام قد يبيح دما مثل قتل النفس المكافئة
قتل النفس المكافئة وقد يبيح مائه مثل محرم وقع في محرم - [01:51:42](#)

مثل اتفاف مال غيره. اتفاف مال غيره. فإنه يؤخذ من ماله بقدر ما يصلح به حال هذا. نعم قال رحمه الله تعالى الحديث التاسع عن
ابي هريرة عن ابي هريرة عبد الرحمن ابن صخر الدوسى رضي الله عنه انه قال سمعت - [01:52:08](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم فانما اهلك من قبلكم كثرة
مسائلهم واختلافهم عن انبئائهم. رواه البخاري ومسلم. هذا الحديث اخرجه البخاري - [01:52:30](#)

فهو من المتفق عليه. واللفظ لمسلم لكنه قال فافعلوا منه عوض فاتوا منها. لكنه قال فافعلوا منه عوضا. قوله فاتوا منه. وفي الحديث
بيان الواجب علينا في الامر والنهي فالواجب في النهي الاجتناب - [01:52:50](#)

وهو الترك مع مباعدة السبب الموصى اليه وهو الترك مع مباعدة السبب الموصى اليه فالاجتناب ترك وزيادة. فالاجتناب ترك وزيادة.
ففيه ترك المنهي وترك كل ما يوصل اليه ففيه ترك المنهي وترك كل ما يوصل اليه - [01:53:17](#)

وهذه قاعدة الشريعة في المنهيات الامر بالمباعدة مع النهي عن المواقعة الامر بالمباعدة مع النهي عن المواقعة قوله تعالى ولا تقربوا

الزنا كم فيه نهي احدهما النهي عن فعله الزنا والآخر النهي عن الطرائق الموصولة للوقوع في تلك الفاحشة - [01:53:46](#)
والواجب في الامر فعل ما استطيع منه والواجب في الامر فعل ما استطيع منه. قوله صلى الله عليه وسلم وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم دليل على ان فعل المأمور معلم بالاستطاعة - [01:54:20](#)

على ان فعل المأمور معلم بالاستطاعة. فمن عجز عنه سقط عنه ذلك المأمور على ما هو مبين في مواضعه من الفقه وقواعدة. ثم قال صلى الله عليه وسلم فانما اهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم - [01:54:40](#)

واختلافهم على انبائهم وهم اليهود والنصارى. هلكوا بكثرة مسائلهم واختلافهم على انبائهم طيب ما صلة هذه الجملة بالحديث قال ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فتموا ثم قال فاهين ما لك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على - [01:55:00](#)
ما الجواب وصلة الجملة الاخيرة من الحديث باوله حث الناس على الاستسلام لله حث الناس على الاستسلام لله بالامن والنهي حث الناس على الاستسلام لله في الامر والنعيم. فمن استسلم لله اعانه الله - [01:55:25](#)

فمن استسلم لله اعانه الله فصارت له قوة يفعل بها المأمور ويترك بها المحظور. فصارت له قوة يفعل بها المأمور بها المحظور. وهذا اصل عظيم في فهم الحديث. فاذا اردت ان تفهم حديثا دائما فاحرص على ان تتفهم جمله - [01:55:56](#)
وما صلة بعضها بعض واذا كانت لك قوة من الحفظ فقرنه بغيره من الاحاديث النبوية فمثلا اضرب لكم مثلا في قوله صلى الله عليه وسلم ان الماء طهور لا ينجسه شيء - [01:56:26](#)

الا يريدون في كتاب الطهارة في باب المياه من حديث ابي سعيد الخدعي رضي الله عنه رواه ثلاثة ولا اربعة ها ببلوغ المرام ايش ثلاثة اللي هم من ما عدا ابن ماجد. طيب والحديث الثاني حديث سلمان ابن عامر - [01:56:44](#)
اذا افطر احدكم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا افطر احدكم فليفطر على تمرها؟ فان لم يجد فعلى فانه له طهور رواه اصحاب السنن هذا يريدونه في كتاب - [01:57:14](#)

طيب هنا حكم على الماء طهور وفي حديث ابي سعيد حكم على الماء بأنه فخور هل الطهارة التي هنا هي الطهارة التي هنا لماذا لا السياق. الحديث الاول يتعلق بالطهارة الظاهرة - [01:57:33](#)

والحديث الثاني يتعلق بالطهارة الباطل الحديث الاول يتعلق بالطهارة الظاهرة طهارة البدن بالوضوء والغسل. والحديث الثاني يتعلق بالطهارة الباطنة فان الصائم مأمور بان يفطر على احد شيئاً احدهما التمر والآخر - [01:57:51](#)
الماء ان لم يجده فمنفعة التمر تقوية البدن وزيادة ما ينفعه ومنفعة الماء في دفع الالافات والاظرار عنه. ومنفعة الماء في دفع الاضرار والالافات عنه. ولذلك سماه طهورا لمنفعته للبدن بأنه ينفي عن العلل التي قد ترد على الصائم من الصيام - [01:58:15](#)
فهذا الحديث هو ذاك الحديث اجتماع على تقرير هذا المعنى فاحاديث النبي صلى الله عليه وسلم فيها من المعاني الشافي والحقائق الكافية ما يفني دونه العمر. ولهذا تجد ان اهل العلم يقولون ينبغي - [01:58:49](#)

ان يجعل صاحب العلم اكثر همته في فهم الكتاب والسنة لانها العلم عن الحقيقة لكن لا يصل الى هذا الا من سلك طريق اهله من سلك طريق اهله هذا يصل - [01:59:05](#)

لما يأتيك واحد ويأخذ القرآن ويقول اتدربي ويبدأ يعطيك من راسه هذا ما يتدربي هذا يلعن قال ابن تيمية ولا يمكن تدبر القرآن الا بمعرفة تفسيره لا بد تعرف معاني التفسير ثم بعد ذلك التدبر لأن حقيقة التدبر تفاعل من الدبر وهو الوصول الى الغايات في حقائق الآيات اما - [01:59:20](#)

فيك انسان يحفظ جزء عمده ثم يقول اتدربر القرآن ويفتح يعطيك من التدبرات التي يملئها من رأسك مثل ذكرت لكم احدهم من يشار اليه بالعلم يقول وان الله لمع المحسنين ان المقصود - [01:59:48](#)

من اللمعان وان كل محسن عليه لمعة هذا من كيسه والان ما اكتر الكيس هذا كل يصرف الحين يسمونه تدبر القرآن وهذا غلط مثله ايضا من يأتي ويقول نحن نقرأ كتب الحديث ونستخرج منها الأحكام - [02:00:03](#)

فاذ قلت طيب قرأت في الاصول والقواعد يقول لا هذي علوم حادثة هل تكلم ابو بكر وعمر وعثمان في الاصول؟ هل تكلم التابعين

في الاصول؟ عطني احد صنف في الاصول وفي القواعد من الصحابة والتابعين والتابعين - 02:00:22

هذا فهم اعوج لان اولئك كان فيهم غريزة مركوزة وانتصرت علة مغروسة نعم يقول المراقي يقول اوله من اول من صنفه في الكتب محمد بن شافع المطليبي. وغيره كان له صديقة مثل الذي للعرب من خلية - 02:00:37

كان في سلائقهم وخلائقهم فصاحت اللسان معرفة معاني الكلام العموم والخصوص الاطلاق والتقييد فكانوا يعرفونه باعتبار فصاحتهم وقربهم من زمن النبوة مع صلاح قلوبهم وصفاء مقاصدهم فالعدول عن هذا الى طرائق احدثها بعض الناس في

معاني الكتاب والسنة ويسمى هذا انه ينبغي ان نتفهم الكتاب والسنة. نتفهم الكتاب السنة بالطريقة - 02:00:58

التي تؤدي الى ذلك مما عليه اهل العلم واما الذي عليها ما عليه اهل العلم اتركه لا خير لك فيه مهما غرك فيه الناس وزمرروا حوله واطنبوا فان كثيرا من الناس يعجبه الشيء ولا حقيقة له. ومن سلك طريق الاميين امنا - 02:01:25

ومن سلك غير طريقهم فانه يلحقه الهلاك في الدنيا والآخرة. نسأل الله عز وجل ان يهديننا جميعا الى الطريق الاقوى. وهذا اخر المجلس وانوه في اخره على امور. اولها في الدرس القادم يكون باذن الله - 02:01:46

اختبار ايش ببعض العقيدة الواسطية وثانيها انعقدت منذ الليلة اه حلق اه حفظ المتون فاهيب بالاخوان جميعا من كان فيها ان يديم الاتصال بها والاستمرار في حفظه. ومن لم يسجل فيها ان يسجل من الان ويستقبل في ايامه حفظ ما ينفعه ولو لم - 02:02:04

لم تخرج من هذا البرنامج الا بحفظ كتاب او كتاب او ثلاثة فهو خير لك من ان تخرج ولم تحفظ شيئا فمهما فاتك من الخير لا يفتكم الخير كله وثالثها - 02:02:29

انه سيتم اضافة بعض الايام التي نشرح فيها بعض الكتب ونعلن عنها في في حينه وبعض الكتب سنأخذها في في ايام السبت ان شاء الله تعالى ونبلغكم ان شاء الله تعالى - 02:02:45

بها والامر الرابع اه هذا البرنامج وهو برنامج العلم هذه السنة هي السنة الرابعة وقد كتبت خطة لتطويره فمن كان عنده اي فكرة تتعلق بتطوير هذا البرنامج فليتفضل بكتابتها وا يصلها اليه ما ترى ان فيه خيرا ونفعا - 02:03:00

المسلمين فجزاك الله خير اقترح ما تراه فبعض هذه البرامج كانت من اقتراحات بعض الاخوان ولحقها شيء من التطوير والتفسير فصار لهم جزاء من المشاركة في هذا الاجر كلما انعقدت هذه البرامج فكل واحد منكم - 02:03:25

لا يقدر عن ابداء اي فكرة فانها ربما تكون خيرا لكثير من الناس بعده من ينتفعون بارائه وافكاره وفق الله الجميع الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد واله وصحبه اجمعين - 02:03:45